

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/C.7/2024/L.1
21 October 2024
ORIGINAL: ARABIC

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة الثانية عشرة
مسقط، 8 كانون الأول/ديسمبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت والشروح

- 1- افتتاح أعمال الدورة.
- 2- انتخاب أعضاء المكتب.
- 3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

قضايا المتابعة

- 4- تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها الحادية عشرة.
- 5- أنشطة التعاون الفني.
- 6- دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة.
- 7- الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة.

عدم إهمال أي امرأة أو فتاة في المنطقة العربية

- 8- عدم إهمال أي امرأة أو فتاة في المنطقة العربية.
- 9- الوضع الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات الفلسطينيات.
- 10- الاستعراض والتقييم الإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ثلاثين عاماً على اعتمادهما في البلدان العربية.

-2-

- 11- موعد ومكان انعقاد الدورة الثالثة عشرة للجنة المرأة.
- 12- ما يستجد من أعمال.
- 13- اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الثانية عشرة.

الشروح

1- افتتاح أعمال الدورة

تبدأ أعمال الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم الأحد 8 كانون الأول/ديسمبر 2024. ويُلقى ممثل(ة) عُمان، الدولة المستضيفة لأعمال الدورة، كلمة ترحيب. ثم تلقي الأمانة التنفيذية للإسكوا الكلمة الافتتاحية.

2- انتخاب أعضاء المكتب

تنصّ المادة 18 من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على ما يلي: "تتولى الدول الأعضاء رئاسة جلسات الهيئات الفرعية للجنة بالتناوب، وحسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية، المعمول به في الأمم المتحدة. وتنتخب تلك الهيئات سائر أعضاء مكاتبها ما لم تقرر اللجنة غير ذلك" (*). وتنتخب اللجنة نائبين/نائبتين للرئيس(ة) ومقرر/مقررة من بين ممثلي وممثلات الدول الأعضاء.

3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تنصّ المادة 8 من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الذي تسري أحكامه على الهيئات الفرعية، على ما يلي: "تقرّ اللجنة في بداية كلّ دورة وبعد تولي رئيس الدورة مهامه وفقاً للمادة 12، جدول الأعمال لتلك الدورة بناءً على جدول الأعمال المؤقت". وعملاً بهذه المادة، تنظر اللجنة في جدول الأعمال المؤقت والشروح لهذه الدورة في الوثيقة E/ESCWA/C.7/2024/L.1، كما تنظر في تنظيم الأعمال المقترح في الوثيقة E/ESCWA/C.7/2024/L.2، وتقرّهما بالصيغة التي يُقدّمان بها أو بعد إدخال التعديلات عليهما إذا اقتضى الأمر.

(*) الدول الأعضاء في الإسكوا حسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية هي المملكة الأردنية الهاشمية، والإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، والجمهورية التونسية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وجمهورية جيبوتي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية السودان، وجمهورية الصومال الفيدرالية، وجمهورية العراق، وسلطنة عُمان، ودولة فلسطين، ودولة قطر، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، ودولة ليبيا، وجمهورية مصر العربية، والمملكة المغربية، والمملكة العربية السعودية، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والجمهورية اليمنية.

قضايا المتابعة

4- تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها الحادية عشرة (E/ESCWA/C.7/2024/3)

تستعرض اللجنة الأنشطة المتصلة بقضايا المرأة والمنفذة منذ دورتها الحادية عشرة التي عُقدت في بيروت، يومي 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، سواءً الأنشطة المدرجة ضمن برنامج عمل الإسكوا أو تلك التي اضطلعت بها الأمانة التنفيذية للإسكوا بموجب التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على التقدم المُحرز لإبداء الرأي وتقديم التوصيات.

5- أنشطة التعاون الفني (E/ESCWA/C.7/2024/4)

تأخذ اللجنة علماً بأنشطة التعاون الفني التي اضطلعت بها الأمانة التنفيذية للإسكوا منذ الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة بناءً على طلبات الدول الأعضاء لدعم جهودها في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتتضمن هذه الأنشطة خدمات استشارية، ومشاريع وأنشطة بناء القدرات.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على هذه الأنشطة ومناقشة الاحتياجات والأولويات في مجال التعاون الفني للفترة المقبلة.

6- دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة (E/ESCWA/C.7/2024/5)

تستعرض اللجنة الأنشطة التي نُفذت في إطار دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة، التي أنشئت بناءً على توصية من لجنة المرأة في دورتها السابعة (مسقط، 20-21 كانون الثاني/يناير 2016). وتستند الأنشطة المنفذة إلى المهام المنوطة بهذه اللجنة وأولويات عملها وإلى توصيات لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على ما تمّ تنفيذه وإبداء الرأي بشأن سُبُل الاستمرار في دعم اللجنة الفرعية في الفترة المقبلة.

7- الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة (مداخلات ممثلي وممثلات الدول الأعضاء)

يقدم ممثلو وممثلات الدول الأعضاء عروضاً عن الإجراءات الوطنية التي أُتخذت لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة. وهم مدعوون إلى التطرُّق إلى احتياجات دولهم اللازم تلبيتها لاستكمال التنفيذ، ليتسنى للإسكوا تحديد تدخلاتها بهذا الشأن للفترة المقبلة.

وممثلو وممثلات الدول الأعضاء مدعوون إلى التقدم مسبقاً إلى مكتب اللجنة بطلبٍ لتسجيل رغبتهم في تقديم عرض أو مداخلتة في إطار هذا البند.

-4-

عدم إهمال أي امرأة أو فتاة في المنطقة العربية

-8 عدم إهمال أي امرأة أو فتاة في المنطقة العربية (E/ESCWA/C.7/2024/6)

تناقش اللجنة أحد المبادئ الأساسية في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وهو مبدأ "عدم إهمال أحد"، من منظور قضايا المرأة. فتقدّم لمحةً شاملة عن وضع النساء والفتيات الأكثر تهميشاً في المنطقة العربية، لأسباب منها العمر، والإعاقة، ومنطقة السكن، ووضع الهجرة. وتبحث اللجنة أيضاً في وضع النساء والفتيات في البلدان المتأثرة بالصراعات، اللواتي يعانين من النزوح القسري وانعدام الأمن الغذائي، ويتعرّضن لمخاطر متزايدة من العنف والاستغلال الجنسي. كما تطلع اللجنة على تدخّلات عاجلة تطرحها الأمانة التنفيذية للإسكوا لضمان عدم إهمال أي امرأة أو فتاة في المنطقة.

واللجنة مدعوة إلى تقديم الملاحظات والتوصيات بشأن التدخّلات المقترحة.

-9 الوضع الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات الفلسطينيات (E/ESCWA/C.7/2024/7)

تستعرض اللجنة الوضع المعقّد للنساء والفتيات الفلسطينيات في الأرض الفلسطينية المحتلة خلال الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليو 2022 إلى 30 حزيران/يونيو 2024، حيث يواجهن الآثار السلبية للاحتلال، والعنف السياسي، وانتهاكات حقوق الإنسان. كما تطلع اللجنة على أثر السياسات الإسرائيلية المضاعف على النساء والفتيات، بما في ذلك زيادة النشاط الاستيطاني، وتهديدات الإخلاء، وهدم المنازل، خاصة في القدس الشرقية والمنطقة ج من الضفة الغربية. بالإضافة إلى ذلك، تتناول عواقب الحصار الإسرائيلي الذي دام 17 عاماً على قطاع غزة والحرب الحالية. وتناقش اللجنة في هذا الإطار توصيات تطرحها الأمانة التنفيذية للإسكوا تهدف إلى تحسين وضع النساء والفتيات الفلسطينيات، مثل ضمان استجابة إنسانية شاملة وحساسة لاحتياجاتهنّ.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي في هذه التوصيات.

-10 الاستعراض والتقييم الإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ثلاثين عاماً على اعتمادهما في البلدان العربية (E/ESCWA/C.7/2024/8)

تستعرض اللجنة عملية المراجعة الإقليمية لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في البلدان العربية بعد مرور ثلاثين عاماً على اعتمادهما. وقد ارتكزت عملية المراجعة هذه على برنامج عمل تشاركي يتضمّن الاضطلاع بأنشطة ولقاءات إقليمية وتقديم الدعم الفني للدول لمواكبتها في إعداد التقارير الوطنية والمراجعة الدورية للتقدّم المُحرَز. وتطلع اللجنة على نتائج التقرير العربي الموحد بشأن هذا الموضوع، ومنها الإنجازات والتحديات الوطنية في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.

واللجنة مدعوة إلى مناقشة نتائج التقرير الموحد وإبداء الرأي في سُبُل المضي قُدماً في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في المنطقة العربية.

-5-

- 11 موعد ومكان انعقاد الدورة الثالثة عشرة للجنة المرأة
تبحث اللجنة في موعد ومكان انعقاد دورتها الثالثة عشرة.
- 12 ما يستجد من أعمال
يشمل هذا البند أيّ مسائل أخرى قد تقرّر اللجنة طرحها ومناقشتها.
- 13 اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الثانية عشرة
تنظر اللجنة في مسودة التوصيات لمناقشتها واعتمادها.
